

فقه العبادات - مالكي

1 - طواف الإفاسة ولو بعد سنين واسعي إلا إن كان قام به عقب طواف القدوم . ويحل له كل شيء مما كان محظورا عليه في الإحرام بعد رمي جمرة العقبة يوم النحر إلا قربان النساء والتعرض للصيد فيحرمان ومس الطيب فيكره ولا يتحلل التحلل الأكبر حتى يأتي بالطواف والسعي